وأتباعهم لأنهم يطيعونهم في الإسراف والصرف في المعاصي روي أنهم كانوا ينحرون الإبل ويتياسرون عليها ويبذرون أموالهم في السمعة فنهاهم الله عن ذلك وأمرهم بالإنفاق في القربات وكان الشيطان لربه كفورا مبالغا في الكفر به فينبغي أن لا يطاع وإما تعرضن عنهم وإن أعرضت عن ذي القربى والمساكين وابن السبيل حياء من الرد ويجوز أن يراد بالإعراض عنهم أن لا ينفعهم على سبيل الكناية ابتغاء رحمة من ربك ترجوها لانتظار رزق من الله ترجو أن يأتيك فتعطيه أو منتظرين له وقيل معناه لفقد رزق من ربك ترجو أن يفتح لك فوضع الابتغاء موضعه لأنه مسبب عنه ويجوز أن يتعلق بالجواب الذي هو قوله فقل لهم قولا ميسورا أي فقل لهم قولا لينا ابتغاء رحمة الله برحمتك عليهم بإجمال القول لهم والميسور من يسر الأمر مثل سعد الرجل ونحس وقيل القول الميسور الدعاء لهم بالميسور وهو اليسر مثل أغناكم الله ورزقنا الله وإياكم ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط تمثيلان لمنع الشحيح وإسراف المبذر نهى عنهما أمرا بالاقتصاد بينهما الذي هو الكرم فتقعد ملوما فتصير ملوما عند الله وعند الناس بالإسراف وسوء التدبير محسورا نادما أو منقطعا بك لا شيء عندك من حسره السفر إذا بلغ منه وعن جابر بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتاه صبي فقال إن أمي تستكسيك درعا فقال من ساعة إلى ساعة فعد إلينا فذهب إلى أمه فقالت قل له إن أمي تستكسيك الدرع الذي عليك فدخل داره ونزع قميصه وأعطاه وقعد عريانا وأذن بلال وانتظر الصلاة فلم يخرج فأنزل الله ذلك ثم سلاه بقوله إن ربك يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر يوسعه ويضيقه بمشيئته التابعة للحكمة فليس ما يرهقك من الإضاقة إلا لمصلحتك إنه كان بعباده خبيرا بصيرا يعلم سرهم وعلنهم فيعلم من مصالحهم ما يخفى عليهم ويجوز أن يراد أن البسط والقبض من أمر الله العالم بالسرائر والظواهر فأما العباد فعليهم أن يقتصدوا أو أنه تعالى يبسط تارة ويقبض أخرى فاستنوا بسنته ولا تقبضوا كل القبض ولا تبسطوا كل البسط وأن يكون تمهيدا لقوله ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق مخافة الفاقة وقتلهم أولادهم هو وأدهم بناتهم مخافة الفقر فنهاهم عنه وضمن لهم أرزاقهم فقال نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان خطئا كبيرا ذنبا كبيرا لما فيه من قطع التناسل وانقطاع النوع والخطء الإثم يقال خطئ خطأ كأثم إثما وقرأ ابن عامر برواية ابن ذكوان خطأ وهو اسم من أخطأ يضاد الصواب وقيل لغة فيه كمثل ومثل وحذر وحذر وقرأ ابن كثير خطاء بالمد والكسر وهو إما لغة أو مصدر خاطأ وهو وإن لم يسمع لكنه جاء تخاطأ في قوله تخاطأه القناص حتى وجدته وخرطومه في منقع الماء راسب وهو مبني عليه وقرئ خطاء بالفتح والمد وخطا بحذف الهمزة مفتوحا ومكسورا ولا تقربوا الزنا بالعزم وإتيان المقدمات فضلا أن تباشروه إنه كان فاحشة فعلة ظاهرة القبح زائدة وساء سبيلا وبئس طريقا طريقه وهو الغصب على الأبضاع المؤدي إلى قطع الأنساب وتهييج الفتن ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان وزنا بعد إحصان وقتل مؤمن معصوم عمدا ومن قتل مظلوما غير مستوجب للقتل فقد جعلنا لوليه الذي يلي أمره بعد وفاته وهو الوارث سلطانا تسلطا

بالمؤاخذة

مطلب سخاوة النبي صلى الله عليه وسلم

الصواب

المنقع مجتمع الماء

بالمؤاخذة بمقتضى القتل على من عليه أو بالقصاص على القاتل فإن قوله مظلوما يدل على أن القتل عمد عدوان فإن الخطأ لا يسمى ظلما فلا يسرف أي القاتل في القتل بأن يقتل من لا يحق قتله فإن العاقل لا يفعل ما يعود عليه بالهلاك أو الولي بالمثلة وقتل غير القاتل ويؤيد الأول قراءة أبي فلا تسرفوا وقرأ حمزة والكسائي فلا تسرف على خطاب أحدهما إنه كان منصورا علة النهي على الاستئناف والضمير إما للمقتول فإنه منصور في الدنيا بثبوت القصاص بقتله وفي الآخرة بالثواب وإما لوليه فإن الله نصره حيث أوجب القصاص له وأمر الولاة بمعونته وإما للذي يقتله الولي إسرافا بإيجاب القصاص أو التعزير والوزر على المسرف ولا تقربوا مال اليتيم فضلا أن تتصرفوا فيه إلا بالتي هي أحسن إلا بالطريقة التي هي أحسن حتى يبلغ أشده غاية لجواز التصرف الذي دل عليه الاستثناء وأوفوا بالعهد بما عاهدكم الله من تكاليفه أو ما عاهدتموه وغيره إن العهد كان مسؤولا مطلوبا يطلب من المعاهد أن لا يضيعه ويفي به أو مسؤولا عنه يسأل الناكث ويعاتب عليه أو يسأل العهد لم نكثت تبكيتا للناكث كما يقال للموؤدة بأي ذنب قتلت فيكون تخييلا ويجوز أن يراد صاحب العهد كان مسؤولا وأوفوا الكيل إذا كلتم ولا تبخسوا فيه وزنوا بالقسطاس المستقيم بالميزان السوي وهو رومي عرب ولا يقدح في عربية القرآن لأن العجمي إذا استعملته العرب وأجرته مجرى كلامهم في الإعراب والتعريف والتنكير ونحوها صار عربيا وقرأ حمزة والكسائي وحفص بكسر القاف هنا وفي الشعراء ذلك خير وأحسن تأويلا عاقبة تفعيل من آل إذا رجع ولا تقف ولا تتبع وقرئ ولا تقف من قاف أثره إذا قفاه ومنه القافة ما ليس لك به علم ما لم يتعلق به علمك تقليدا أو رجما بالغيب واحتج به من منع اتباع الظن وجوابه أن المراد بالعلم هو الاعتقاد الراجح المستفاد من سند سواء كان قطعا أو ظنا واستعماله بهذا المعنى شائع وقيل إنه مخصوص بالعقائد وقيل بالرمي وشهادة الزور ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم من قفا مؤمنا بما ليس فيه حبسه الله تعالى في ردغة الخبال حتى يأتي بالمخرج وقول الكميت ولا أرمي البريء بغير ذنب ولا أقفو الحواصن إن قفينا إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك أي كل هذه الأعضاء فأجراها مجرى العقلاء لما كانت مسؤولة عن أحوالها شاهدة على صاحبها هذا وإن أولاء وإن غلب في العقلاء لكنه من حيث إنه جمع لذا وهو يعم القبيلين جاء لغيرهم كقوله ذم المنازل بعد منزلة اللوى والعيش بعد أولئك الأيام كان عنه مسؤولا في ثلاثتها ضمير كل أي كان كل واحد منها مسؤولا عن نفسه يعني عما فعل به صاحبه ويجوز أن يكون الضمير في عنه لمصدر لا تقف أو لصاحب السمع والبصر وقيل مسؤولا مسند إلى عنه كقوله غير المغضوب عليهم والمعنى يسأل صاحبه عنه وهو خطأ لأن الفاعل وما يقوم مقامه لا يتقدم وفيه دليل على أن العبد مؤاخذ

للموؤدة